

## قرار رقم (59) لسنة 2023

بشأن تعديل القرار رقم (58) بشأن إصدار قواعد

## حوكمة الشركات

رئيس اللجنة العليا لوحدة تنظيم التأمين

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين ولائحته

التنفيذية وتعديلاتها،

- والقانون رقم (106) لسنة 2013 بشأن مكافحة غسل الأموال

وتمويل الإرهاب ولائحته التنفيذية وتعديلاتها،

- وقانون الشركات رقم (1) لسنة 2016 والقوانين المعدلة له.

- وبناءً على قرار اللجنة العليا لوحدة تنظيم التأمين باجتماعها رقم

(11) لسنة 2023 والمنعقد بتاريخ 2023/11/05 بشأن الموافقة

على إصدار قواعد حوكمة الشركات.

- والقرار رقم (58) لسنة 2023 بشأن إصدار قواعد حوكمة

الشركات بتاريخ 2023/11/6.

- وعلى المذكرة الداخلية المؤرخة في 2023/11/16 بشأن القرار

رقم (58) لسنة 2023 بشأن إصدار قواعد حوكمة الشركات

- وبناءً على قرار اللجنة العليا لوحدة تنظيم التأمين بالتمير رقم (7)

لسنة 2023 بشأن الموافقة على تعديل القرار رقم (58) لسنة

2023 بشأن إصدار قواعد حوكمة الشركات.

- وبناءً على المصلحة العامة.

المحامي مسفر عايض  
قرز ما يلي:  
mesferlaw.com  
مادة أولى

تعديل المادة الثانية من القرار رقم (58) لسنة 2023 بشأن إصدار

قواعد حوكمة الشركات لتصبح كالتالي: "يعمل بقواعد حوكمة شركات

التأمين و/أو إعادة التأمين من تاريخ 2025/1/1 وعلى جميع

الحاضرين توفيق أوضاعهم خلال هذه الفترة.

## مادة ثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى الجهات المختصة العمل به

كل فيما يخصه.

رئيس اللجنة العليا

محمد سليمان العتيبي

صدر في : 20 نوفمبر 2023 م